

الحكم الشرعي

الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد. وكون الخطاب الشارع إما كونه خطاب التكليف وإما كونه خطاب الوضع، ولذلك كان خطاب الشارع إما بالافتضاء أو بالتخيير أو بالوضع. ولهذا فإن ما ليس خطابا للشارع لا يعتبر حكما شرعيا. والحكم هو الرأي في المسئلة المتعلقة بفعل العبد، وهذا الرأي إن كان من الشارع فهو حكم شرعي، وإن كان من غير الشارع فليس حكما شرعيا، و تعتبر التعاريف الشرعية والقواعد الكلية أحكاما شرعية إذا كان مستنبطة باجتهاد صحيح.

ورأي المجتهد المستند إلى القرآن والسنة في الاجتهاد هو حكم شرعي. ولذلك أخذ حكم الشرع من اجتهاد المجتهد، لا يعتبر أخذ رأي الشخص الذي اجتهد به مطلقا، لأن الحكم الشرعي واحد ليس غير، وهو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد.